

نجسا عن ابي يوسف وهو الصحيح وذلك كما لقي القليل والدم
التجاوز حتى لو خرب بطن والفق في لها القليل لا يفسده وعند
محمد نجس ويقسده **ولا يشرب بول الا يوكل بحه اصل** عن ابي
حنيفة وعند محمد يشرب للتراوي وغيره لطهارة عنده وعند
ابي يوسف يشرب للتراوي ولا يجوز لغيره ولو اصاب الثوب لا
ينجسه عنده حتى تجوز المائة فيه وان امثلا الثوب منه
وعلى قوله ما ينجس الثوب الا انه تجوز الملاءة فيه ما لم يكون كثير
فاحشا وهو ريع الريح ثوب لا اذ رقيق ريع الوضغ الذي اصاب
كالزيت وعند ابي يوسف شرب في شرب وينزح **عشرون دلو او سها**
بهمون نحو فارة ومايتا وبها في الجنة لا يفسد في المصوفة
والسودانية وسام ابرم الفار وهو ذجع فارة كذا في الصحاح
هذا بعد اخراج نحو الفارة فلو قوع **واحد عشرون دلو** قبل اذ
جهالم تطهر ولا تطهر ايضا **ادام** الدلو الاخير في صواها الخلافا
لحمه وهذا اذا لم تنتفخ اوله تنتفخ اما اذا انتفخ ارتفع
فيما نحه حقه قيل **دلو** تلك لبيبه سستبر وعن ابي حنيفة **دلو**
ما عا ولو فرح بذر عظيم **متر واحد** مقدار عشريين دلو اجاز
وقال صاحب القدر **وي** وهو واجب الي وقال زفر والحسن لا يجوز
واحد فير بالبول لانه لو اخرج ما وقع فيها حيا لا تجس الا في
الكلب والحنز بوز في غيرهما نظران اصاب فمه الياء وسوره

نجس

فالياء نجس وان كان سوره مكرورها فالياء مكروره وان كان سوره
مفسكوكا فالياء مشكوك ينزح ما لبيبه كله وان لم يصب فمه الياء
لا ينزح بشئ **وينزح اربعون دلو** بنحو حمامة ابي بصير
حمامة كالرجاجة والسور وهذا على طريقه الايجاب والمفسون
على طريقة الاستجاب كذا في الجامع الصغير وهو الاظهر وقيل
ما بين اربعين الي ستين **وينزح كله** بنحو شاة في الجنة كما
لا دهي والكلب **واستفاح حيوان** اي ينزح كله **بانتفاح** **اصو**
الحيوان او نغصينه فيه مطلقا هنيئا وليد الخيران وقال محمد
لو وقع ذنب فارة نزع كله هذا ان لم يكن نرحا **ومايتا لو يمكن**
نرحها مايتا لو ان طرقت بعينة اي جارية لا يمكن نرحها
وعند ابي يوسف ينزح متر اذا كان فيها من الماء وطريق مصر
فته ان يجر حفيرة مثل موضع الهامن البير ويصب فيها ما ينز
منها الميان تحت الي او يرسل فيها قصبه ويجعل اليربع الالامة
ثم ينزح منها عشرة دلائم تقاد القصبه فينظر لم انتقص فينز
لكل قدر منها عشرة دلا وعند محمد مايتا لو الي ثمانية وعند ابي
حنيفة في الجامع الصغير في مثله ينزح حتى يفلهم الما ولم
يقدر الغلبة كما هو دابة وعنه انه اذا نزع منها ماية دلو يكفي
وقيل يوزن يقول رجلين لها بصارة في امد الهراير وهذا الشبه
بالفقه كذا في النهاية **ونجسها من ثلاث فارة** منتفخة

ح

ح